

محضر موجز للجلسة الخامسة والثلاثين

(السنغال)

السيد سييسي

الرئيس:

المحتويات

البند ٩٣ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

البند ٩٤ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

البند ٩٥ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ٩٩ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية (تابع)

../..

Distr.GENERAL
A/C.3/49/SR.35
6 January 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٤٠

البند ٩٣ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/C.3/49/L.8/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/49/L.8/Rev.1

١ - الرئيس: دعا اللجنة الى اتخاذ اجراء بشأن مشروع القرار A/C.3/49/L.8/Rev.1 المعنون "العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري".

٢ - السيد ريزفاني (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن وفده، بعد أن أجرى مزيداً من التحليل لمشروع القرار المنقح، يرغب في اضافة تعديل آخر الى التعديلات التي قدمها من قبل. وبناء على ذلك، فإنه يقترح اضافة عبارة "وتأثير سياسات الهجرة التقييدية المتبعة ضدهم" بعد لفظة "أسرهم" الواردة في الفقرة ٦، وهي العبارة التي ظهرت أصلاً في الفقرة ١٧ من مشروع القرار.

٣ - السيد ماتش (ألمانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إنه يشعر بالقلق إزاء رغبة وفد في التدخل في توافق الآراء بصدد مشروع القرار وهو التوافق الذي سيتحقق بالتأكيد بفضل الجهود الجديرة بالثناء التي بذلتها مجموعة الدول الافريقية، التي وضعت المشروع. ومن ثم فإنه يرفض التعديل المقترح.

٤ - السيد أورجونيكيدزه (الاتحاد الروسي): قال، وأيده في قوله السيد ولد محمد ليميني (موريتانيا) والسيد لامبتي (غانا) والآنسة ديوب (السنغال) إنه لا ينبغي إدخال تعديلات في اللحظة الأخيرة بعد أن تكون قد أجريت بالفعل مناقشات مطولة بهدف التوصل الى اتفاق. ونظراً الى أن مشروع القرار يتصدى لقضية حيوية، فمن الأهمية أن يعتمد بتوافق الآراء، لا سيما وأنه يتضمن برنامج العمل المنقح للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (١٩٩٣-٢٠٠٣). ولذلك فإنه يناشد الممثل الإيراني ألا يصر على تعديله المقترح.

٥ - السيد ريزفاني (جمهورية إيران الإسلامية): اعترف بأنه يشعر بالدهشة إزاء رد الفعل الذي أثاره تعديله المتواضع، الذي يعالج شاغلاً من الشواغل الهامة ويتضمن صياغة ظهرت في المشروع الأصلي، ولا يقصد به تعطيل توافق الآراء في اعتماد هذه الوثيقة ذات الأهمية البالغة. غير أن بلده لم يكن طرفاً في المشاورات ذات الصلة التي أجريت ولذا فإن آراءه لا يمكن الاعراب عنها إلا من مقعده. ولكن نظراً الى أن مشروع القرار متصل بعقد بأكمله، فإنه يعتقد أن المستطاع القيام بمزيد من العمل في العام المقبل، ومن ثم فإنه يوافق على الاستجابة للنداءات الموجهة بسحب تعديله لصالح توافق الآراء.

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.8/Rev.1

٧ - السيد كيول (الولايات المتحدة الأمريكية): أكد أنه من دواعي سرور بلده أن ينضم الى توافق الآراء بشأن مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، ولاحظ مع الارتياح أن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار

(السيد كيول، الولايات المتحدة الأمريكية)

في الميزانية. وستسعى الولايات المتحدة، مثلما فعلت في برامج الأمم المتحدة الأخرى، الى تحقيق وفورات في برنامج العمل المعتمد بموجب مشروع القرار بهدف تعزيز فعالية الأمم المتحدة.

البند ٩٤ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/C.3/49/L.5/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/49/L.5/Rev.1

٨ - الرئيس: دعا اللجنة الى اتخاذ اجراء بشأن مشروع القرار A/C.3/49/L.5/Rev.1 المعنون "حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير" الذي اشتركت أيضا في تقديمه الآن البحرين والكويت. واسترعى الانتباه أيضا الى التعديل الشفوي الذي أدخل في جلسة سابقة على الفقرة ٣ بالاستعاضة عن عبارة "تقديم دعمها" بعبارة "مواصلة تقديم الدعم".

٩ - السيد الديب (مصر): أعرب عن الامتنان باسم مقدمي المشروع لجميع الوفود التي تعاونت بهدف تقديم مشروع يحظى بتوافق الآراء وكان وفد بلده هو منسق مشروع القرار. كما أعلن أن جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وغينيا قد انضمتا الى مقدمي مشروع القرار.

١٠ - السيد يعقوبي (اسرائيل): تكلم تعليلا للتصويت قبل اجراء التصويت، فقال إنه رغم عنوان مشروع القرار فإن المسألة المعنية ليست مسألة تقرير المصير، وإنما هي الالتزام بالاتفاقات التي وقعتها منظمة التحرير الفلسطينية وبلده، وكذلك مسألة المبادئ التي تقوم عليها عملية السلام: أي التفاوض المباشر دون شروط مسبقة. وقد مهد هذا المبدأ الطريق لإعلان المبادئ بشأن الحكم الذاتي المؤقت، الذي اتفق فيه الطرفان على اجراء مفاوضات على المسائل المتصلة بالوضع الدائم في مرحلة لاحقة. إلا أن مشروع القرار الذي أعدته منظمة التحرير الفلسطينية يقصد به تقرير نتائج مباحثات الوضع الدائم مسبقا. ولذلك فإن بلده سيصوت معارضا له، وحث جميع الدول الأعضاء التي تؤيد عملية السلام على أن تفعل نفس الشيء.

١١ - السيد بيورن ليان (النرويج): قال إن بلده يؤيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. إلا أنه وفقا لإعلان المبادئ الذي وقعته منظمة التحرير الفلسطينية واسرائيل، فإن الوضع النهائي للأراضي الفلسطينية سيتم البت فيه في المفاوضات التي تجرى بينهما، وينبغي للجمعية العامة أن تحرص على عدم التدخل. ولذا فإن بلده سوف يمتنع عن التصويت.

١٢ - السيد كيول (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن بلده سيصوت معارضا لمشروع القرار A/C.3/49/L.5/Rev.1، وأن الولايات المتحدة ملتزمة التزاما عميقا بتحقيق سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط وبالمفاوضات الحالية التي تشترك في رعايتها مع الاتحاد الروسي. فالتقدم المشجع الذي أحرز بالفعل، بما في ذلك الاتفاقات المبرمة بين منظمة التحرير الفلسطينية واسرائيل يبشر بالاستمرار على نحو واضح، رغم الجهود التي لا تلين والتي يبذلها أعداء السلام لتقويض العملية برمتها.

(السيد كيول، الولايات المتحدة الأمريكية)

١٣ - وبالنظر الى ضرورة قيام المجتمع الدولي ببذل أقصى ما في وسعه لتعزيز ودعم ذلك المشروع التاريخي، فإنه يتعين على الأمم المتحدة ألا تتخذ مواقف مثيرة للجدل من مسائل يؤديها طرف واحد فقط في مفاوضات السلام، التي يمكن لمشروع القرار A/C.3/49/L.5/Rev.1 أن يقوض نتائجها. ولذا ينبغي للجنة ألا توجه جهودها نحو قرارات قد يترتب عليها الاستقطاب والتفرقة.

١٤ - السيد أوجونيكيدزه (الاتحاد الروسي): أعرب عن تأييده لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ولحق إسرائيل في التعايش السلمي. وقال إن بلده، بوصفه راعيا لعملية السلام في الشرق الأوسط، يستند في موقفه الى الرأي القائل بأن مستقبل الشعب الفلسطيني يجب أن يتقرر في سياق المحادثات الثنائية بين إسرائيل وفلسطين، وانطلاقاً من الاعتقاد بأن محاولة التأثير على طابع تلك المحادثات سوف تؤدي الى تعقيد الأمور، فإن وفد بلده سيمتنع عن التصويت.

١٥ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، اندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الاسلامية)، آيرلندا، ايطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت كيتس ونيفيس، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كولومبيا، الكويت، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إريتريا، استونيا، أوروغواي، أوزبكستان، آيسلندا، بنما، بيرو، جزر مارشال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، رواندا، سوازيلند، غواتيمالا، فيجي، قيرغيزستان، الكامبيون، كوستاريكا، كينيا، لاوتيا، ليتوانيا، ملاوي، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج.

١٦ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٢٧ عضوا عن التصويت.

١٧ - السيد حميدة (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه صوت لصالح مشروع القرار نظرا الى تأييد بلده التام والمستمر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. ولكن هذا التصويت لا يعني اعترافه بما يسمى "دولة اسرائيل". وأعرب عن رغبته في أن يسجل تحفظه بشأن الإشارات الى عملية السلام في الشرق الأوسط، فقال إن السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط لن يتحقق إلا بإقامة دولة فلسطينية ديمقراطية، تتعايش فيها جميع الأعراق والأديان كما هو الحال في جنوب أفريقيا الآن.

١٨ - السيد نيبوتو (الأرجنتين): قال إن وفد بلده امتنع عن التصويت لأنه لم يرغب في المشاركة في اتخاذ قرار قد يؤثر بأي شكل من الأشكال على مفاوضات السلام الجارية بين منظمة التحرير الفلسطينية واسرائيل. ولا ينبغي أن يفسر ذلك التصويت على أنه يؤيد بأي صورة حقوق طرف واحد على حساب تقويض حقوق الطرف الآخر.

١٩ - السيد كولوما (شيلي): قال إن وفد بلده قد صوت لصالح مشروع القرار ويأمل ألا يؤثر اعتماده تأثيرا ضارا على مفاوضات السلام الجارية. وسوف تواصل شيلي دعم عملية السلام في الشرق الأوسط.

٢٠ - السيد كراباتورينو (رومانيا): قال إن بلده دأب باستمرار على دعم عملية السلام في الشرق الأوسط وهو يرحب بالتطورات الإيجابية الحاصلة في هذا الصدد. وأضاف أن رومانيا لدى تصويتها لصالح مشروع القرار قد أخذت في الاعتبار عنصرين أساسيين يظهران في النص وهما: مبدأ تقرير المصير وحقوق جميع دول المنطقة في العيش داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا.

٢١ - السيدة باك (كندا): قالت إن بلدها قد صوت لصالح مشروع القرار بسبب تأييده لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير في إطار مفاوضات السلام. ورغم أن كندا لا تؤيد على وجه التحديد إقامة دولة فلسطينية ذات سيادة فإنها لن تعارض ذلك، إذ أدت عملية السلام الى تلك النتيجة، ويجب الحرص على تجنب المساس بنتيجة مفاوضات السلام الحالية.

٢٢ - السيدة هيرانانديز فالفيردي (كوستاريكا): قالت إنه على الرغم من أن وفد بلدها يؤيد بلا تحفظ حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، فقد امتنع عن التصويت بسبب اعتقاده بأن اعتماد مشروع القرار قيد النظر سوف يعرقل عملية السلام الجارية في الشرق الأوسط. وأعربت عن أملها في أن تستمر تلك العملية وأن تؤدي إلى تحقيق السلام الدائم لجميع دول المنطقة.

٢٣ - السيد فينافيسير (لختنشتاين): قال إن وفد بلده قد صوت لصالح مشروع القرار على أساس أن الفقرة ٢ منه لا تتعارض مع قرارات الجمعية العامة التي تنص على أن أشكال الوضع السياسي، بخلاف الاستقلال، يمكن أن تدخل ضمن الحق في تقرير المصير، إذا أعربت الشعوب المعنية عن تأييدها لتلك الأشكال الأخرى.

٢٤ - السيد القدوة (المراقب عن فلسطين): أعرب عن ارتياحه لاعتماد مشروع القرار بأغلبية مطلقة. وقال إن حق الشعوب في تقرير المصير هو مبدأ معترف به في القانون الدولي، وأن الشعب الفلسطيني قد ناضل طويلا من أجل ممارسة ذلك الحق. والتأييد الحقيقي لعملية السلام يعني وجوب تأييد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير لأنه لن يكون هناك سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط إلا إذا تمكن الشعب الفلسطيني من ممارسة ذلك الحق تماما. وعلى عكس ما زعمته بعض الوفود، لا يوجد هناك أي تعارض في هذا الصدد.

٢٥ - وقال إن تصويت الولايات المتحدة واسرائيل قد أصاب وفده بصدمة. فموقفهما يعيد إلى الأذهان الجو الذي كان سائدا قبل بدء عملية السلام. وكان يأمل أن تكون نتائج التصويت مختلفة بسبب ما أمكن تحقيقه في عملية السلام. وليس من المفهوم كيف يمكن الاعتراف بوجود شعب فلسطيني من جهة، وإنكار حقه في تقرير المصير من جهة أخرى، إذ يجب أن تجري مفاوضات السلام طبقا للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. كما أن موقف البلدان الصديقة التي لم تصوت لصالح مشروع القرار كان مثيرا للدهشة. وسوف تدرس القيادة الفلسطينية بعناية نتائج التصويت لكي تستخلص الاستنتاجات الضرورية لعملية السلام في المنطقة. وأعرب عن أمله في أن تفضي دورة الجمعية العامة الحالية إلى مزيد من التطورات الإيجابية من أجل تعزيز تلك العملية.

٢٦ - السيد ماتش (ألمانيا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والسويد وفنلندا والنمسا فقال إن الوفود التي يتكلم باسمها قد صوتت لصالح مشروع القرار. وهي ترحب بحرارة بالتقدم الذي تحقق بالفعل في عملية السلام في الشرق الأوسط وتشجع الطرفين على مواصلة التفاوض بروح بناءة بغية التوصل إلى اتفاق بشأن الوضع الدائم للأراضي. وأعرب عن أمله في أن يكون اعتماد مشروع القرار جزءا من نهج جديد يتبع تجاه القرارات المتعلقة بالشرق الأوسط. وقال إنه يعلق أقصى قدر من الأهمية على النوايا المعلنة لمقدمي المشروع الرئيسيين بأنه لا ينبغي أن ينظر إليه باعتباره يقرر مقدما نتائج المفاوضات المتعلقة بالوضع الدائم للأراضي.

(السيد ماتش، ألمانيا)

٢٧ - وقال إن الاتحاد الأوروبي يواصل تأييد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وأن موقفه الذي يتمسك به منذ مدة طويلة في هذا الصدد يمثل في أن ممارسة ذلك الحق هي عملية مستمرة ويمكن تنفيذها بطرق مختلفة. ورحب باختيار الشعب الفلسطيني لمسار التفاوض، في ممارسته لحقه في تقرير المصير. وسوف يدعم الاتحاد الأوروبي تلك العملية باتخاذ تدابير محددة في الميادين الاقتصادية والإدارية والانتخابية. وقال إن إعادة تأكيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير تسير جنبا إلى جنب مع إعادة تأكيد حق جميع بلدان المنطقة، بما فيها إسرائيل، في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومُعترف بها دوليا. ورحب بتعبير مشروع القرار عن هذين العنصرين.

٢٨ - السيدة فيريتكليغيل (تركيا): قالت إن بلدها الذي دأب بشكل ثابت على تأييد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، قد صوت لصالح مشروع القرار. وأكدت على أن لجميع دول المنطقة، بما فيها إسرائيل، الحق في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومُعترف بها دوليا، وقالت إن تركيا ستواصل دعم الجهود المبذولة من أجل إقامة سلام شامل ودائم في المنطقة.

٢٩ - السيد ريزفاني (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن وفده قد صوت لصالح مشروع القرار ولكن لديه تحفظات شديدة على الفقرة الأخيرة من الديباجة والفقرة ٢. فهو لا يعتقد أن الاتفاقات الأخيرة ستؤدي إلى استعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، ولذا فهو يرغب في تسجيل عدم موافقته على هاتين الفقرتين.

٣٠ - السيد أوسوي (اليابان): قال رغم إن وفده قد صوت لصالح مشروع القرار، فإنه يرى أن اعتماد مثل هذا المشروع الذي يحث المجتمع الدولي على دعم طرف واحد في عملية السلام لا يشكل إسهاما مفيدا في ذلك الجهد. فالوضع الدائم للأراضي المحتلة يجب أن يقرره الطرفان ذاتهما من خلال المفاوضات.

٣١ - السيد علي (العراق): قال إن وفده يؤيد جميع حقوق الشعب الفلسطيني، بما فيها حقه في تقرير المصير عن طريق إقامة دولته الخاصة به في الأراضي المحتلة، التي تكون عاصمتها القدس. وقد صوت العراق مؤيدا لمشروع القرار ولكن لديه تحفظات على الفقرة الثالثة من الديباجة والفقرة ٢.

٣٢ - السيد ديكاني (هنغاريا): قال إن وفده قد صوت لصالح مشروع القرار، ولكن الفقرة ٣ منه ينبغي ألا تفسر على أنها خروج عن الإطار السياسي الحالي لعملية السلام. وينبغي أن ينظر إلى مشروع القرار ككل في سياق حق جميع دول المنطقة في العيش في سلام ضمن حدود آمنة ومُعترف بها دوليا، كما جاء في الفقرة الثالثة من الديباجة.

مشروع القرار A/C.3/49/L.6*

٣٣ - الرئيس: دعا اللجنة الى مناقشة مشروع القرار A/C.3/49/L.6* بشأن استخدام المرتزقة، وقال إن الجزائر وغانا وماليزيا ومصر قد انضمت الى مقدمي مشروع القرار.

٣٤ - السيدة نيوول (أمانة اللجنة): قالت إن عدة تنقيحات قد أدخلت على مشروع القرار في أجزاء مختلفة منه. إذ ينبغي أن تدرج في الفقرة ٣ بعد لفظتي "أي دولة" في السطر قبل الأخير عبارة "أو تهديد السلامة الإقليمية لأي دولة ذات سيادة". وفي الفقرة ٦، تدرج بعد لفظة "والنظر" الواردة في السطر الثالث عبارة "في حدود الموارد الموجودة في عقد جلسات عمل للنظر في وتحليل". وفي الفقرة ٧، تدرج في السطر الأول بعد لفظة "تقريراً" عبارة "يتضمن توصيات محددة".

٣٥ - السيد ماتيسيش (كرواتيا): تكلم، قبل التصويت تعليلاً للتصويت، فقال إن وفد بلده يعارض استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، خاصة وأن بلده كان ضحية لتجنيد المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم من قبل صربيا والجبل الأسود من أجل إعاقة ممارسة مواطني كرواتيا لحقهم في تقرير المصير. وفي هذا الصدد، فإن تقرير المقرر الخاص بشأن استخدام المرتزقة (A/49/362) لم يعالج بطريقة لائقة مسألة المرتزقة في المنطقة. فالتقرير يعرض على نحو غير نقدي الاتهامات غير المثبتة الموجهة من سلطات بلغراد، والتي كان ينبغي فحصها بعناية قبل أن تعطى لها درجة من الشرعية بنشرها في هذا التقرير. والطريقة اللائقة لمعالجة مثل هذه القضايا تتمثل في إجراء تحقيق مستقل.

٣٦ - ففي أثناء العدوان الوحشي الذي شنته القوات الصربية على كرواتيا جاء عدد من الرعايا الأجانب كمتطوعين للمساعدة في الدفاع عن كرواتيا. ومعظم هؤلاء الأفراد كانوا من أصل كرواتي وجاءوا للذود عن ديارهم التي ولدوا فيها أو ولد فيها آبائهم وأمهاتهم، ولحماية أفراد أسرهم من المصير الدموي الذي خطط لهم. وقد جاء هؤلاء الأفراد قبل إنشاء الجيش الكرواتي، ولم يعد لهم أي دور في الدفاع عن كرواتيا. ولا يمكن اعتبارهم من المرتزقة بأي شكل من الأشكال لأنهم جاءوا لحماية حقوق الإنسان للمواطنين الكرواتيين بما فيها أهم حقوق الإنسان الأساسية، وهو الحق في الحياة. وبناء عليه، فإن كرواتيا رغم تأييدها للاتجاه العام لمشروع القرار A/C.3/49/L.6* لن يكون في استطاعتها التصويت لصالح تلك الوثيقة.

٣٧ - السيد كيول (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده سوف ينضم إلى الوفود الأخرى المعارضة لمشروع القرار A/C.3/49/L.6* عند التصويت عليه. ورغم أن حكومة بلاده ما زالت تعارض تجنيد واستخدام المرتزقة في العالم أجمع، فإن مشروع القرار هذا ليس وسيلة لمعالجة المشكلة. فمحاولات ربط مسألة المرتزقة بالاتجار بالمخدرات تضعف الجهود الهامة المبذولة لمكافحة ترويج المخدرات إضعافاً حيوياً. فالوقت الذي ينفق على تلك المسائل يمكن أن يستغل بطريقة أفضل لمعالجة مشاكل حقوق الإنسان الأكثر

(السيد كيول، الولايات المتحدة الأمريكية)

إلحاحاً. علاوة على ذلك، فإن مشروع القرار يتوسع في تفسير تعريف المرتزقة إلى أبعد من نطاق الأحكام المنصوص عليها في البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩.

٣٨ - فأنشطة المرتزقة، رغم أنها أنشطة إجرامية في كثير من الوجوه، فإنها لا تتفق مع تعريف انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الحكومات. وعلاوة على ذلك، فإن وفد بلده لا يعتقد أن المقرر الخاص المعني باستخدام المرتزقة قد قدم حججاً مقنعة لمواصلة النظر في تلك المسألة تحت عنوان حقوق الإنسان. فقد استنفذ المقرر الخاص دراسة المرتزقة وينبغي عدم تمديد ولايته عند انتهائها، لصالح ترشيد جدول أعمال حقوق الإنسان. إلا أنه في حالة استمرار المقرر الخاص في ممارسة عمله، فينبغي له أن يأخذ في الاعتبار تعريف المرتزقة الوارد في البروتوكول الإضافي المشار إليه، وأن يستخدم معايير أدق عند الإبلاغ عن الاتهامات "والشائعات" المتعلقة بأنشطة المرتزقة.

٣٩ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، اندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب افريقيا، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، سانت كيتس ونيفيس، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، العراق، عُمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قطر، الكامبيون، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون: ألمانيا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، جورجيا، الدانمرك، السويد، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، استونيا، إسرائيل، ألبانيا، أندورا، أوروغواي، أيرلندا، بلغاريا، بولندا، تركيا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، رومانيا، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، فيجي، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيوزيلندا، اليونان.

٤٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.6* بأغلبية ١٠١ صوت مقابل ١٩ صوتا، مع امتناع ٣٤ عضوا عن التصويت.

٤١ - السيد ماتش (ألمانيا): تكلم، تعليلا للتصويت، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والسويد وفنلندا والنرويج والنمسا، فقال إن الاتحاد الأوروبي يدين إدانة قاطعة تجنيد المرتزقة أو استخدامهم أو تمويلهم، ويفهم جيدا شواغل البلدان، لا سيما البلدان الأفريقية، التي أدت إلى تقديم مشروع القرار. ومع ذلك، من المؤسف أن يتضمن تقرير المقرر الخاص (A/49/362) عدة اعتبارات خاطئة من الناحية المفاهيمية أو دخيلة على ولايته. وعلاوة على ذلك، لا يمكن للاتحاد الأوروبي أن يتفق مع الطلب الوارد في الفقرة ٦ من مشروع القرار، التي تنص على أن يبذل مركز حقوق الإنسان، على سبيل الأولوية، مزيدا من الجهود لمسألة أنشطة المرتزقة، خاصة في الوقت الذي تتسم فيه الموارد المتاحة لأنشطة حقوق الإنسان الأكثر إلحاحا بندرتها البالغة. ولهذه الأسباب، لم يتمكن الاتحاد الأوروبي من تأييد مشروع القرار A/C.3/49/L.6*.

٤٢ - السيد أوسوي (اليابان): قال إن وفده قد صوت معارضا لمشروع القرار. فرغم أن اليابان لا تستخدم مرتزقة أو ترسل مرتزقة إلى بلدان أخرى فإن لديها بعض التحفظات على مناقشة المسألة في سياق تقرير المصير.

٤٣ - السيد فون - فين (المملكة المتحدة): قال إن قرار وفد بلاده بطلب إجراء تصويت على مشروع القرار ينبغي ألا يؤخذ بأي شكل من الأشكال على أنه يعني أن حكومته تقلل من شأن القلق الحقيقي الذي يساور مقدمي المشروع إزاء أنشطة المرتزقة. فالمملكة المتحدة تشترك في هذا القلق، ولكنها لا تعتقد أن أنشطة المرتزقة ينبغي مكافحتها أساسا باعتبارها مسألة من مسائل حقوق الإنسان. فهناك جوانب للمشكلة ذات صلة بحقوق الإنسان ولكنها لا تصل إلى درجة تشكيل ولاية مترابطة منطقيا لمقرر خاص. فوفده يرى أن تقرير المقرر الخاص عن استخدام المرتزقة (A/49/362) يوضح تماما أنه يباشر عمله على أساس ولاية خاطئة. فالتقرير لا يقدم أي إسهام عملي في معالجة المشاكل الحقيقية المتعلقة باستخدام المرتزقة. وبدلا من ذلك ينبغي أن تعالج تلك المشاكل بوسائل مثل التعاون الدولي لمكافحة الجريمة، وينبغي أن تنقل الموارد المنفقة حاليا على تلك الولاية إلى المجالات العديدة ذات الأولوية الأعلى في ميزانية حقوق الإنسان.

٤٤ - السيدة بيلوتو (زمبابوي): قالت إن وفد بلادها كان يرغب في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٥ - السيدة تومكينسون (استراليا): قالت إن حكومة بلادها تعارض تماما استخدام المرتزقة الذي تعتبره عملا غير مشروع، وتنظر حاليا في التصديق على الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم. بيد أن وفد بلادها قد امتنع عن التصويت على مشروع القرار، انطلاقا من اعتقاده بأن معظم الموضوع الذي طرّقه المقرر الخاص قد تم النظر فيه بالفعل على نحو ملائم في جهة أخرى من الأمم المتحدة، وإن التطورات الأخيرة في افريقيا وأمريكا الوسطى قد قللت من أهمية مشكلة المرتزقة بالنسبة لحقوق الإنسان.

٤٦ - السيد أوتويلو (نيجيريا): تكلم باسم مقدمي مشروع القرار، واعتذر لأنه لم يذكر قبل التصويت أن الوفد الزمبابوي قد أعرب عن رغبته في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار. ورحب باعتراف الوفود الأخرى بعدم شرعية استخدام المرتزقة. وقال إن عدم الشرعية هذه تترتب عليها آثار بالنسبة لحقوق الإنسان وهذا بدوره هو الغرض من مشروع القرار. وقد تم التسليم بالحاجة إلى الانتفاع الأمثل من استخدام الموارد. وليس في نية مقدميه إهدار الموارد على بنود غير ضرورية؛ وينبغي النظر إلى شواغلهم المشتركة فيما يتعلق بأنشطة المرتزقة في الإطار السليم. ورحب بالملاحظات التي أبدتها الوفود التي تشعر بنفس تلك الشواغل، واقترح بذل جهود من أجل جعل عمل المقرر الخاص أكثر فعالية. وقال إن اللجنة هي التي ستقرر ما إذا كانت ولايته ستستمر أم لا.

٤٧ - السيد فولسكي (جورجيا): قال إن وفد بلده قد صوت معارضا لمشروع القرار. فجورجيا تتخذ موقفا إيجابيا تجاه حق الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير، وهي تعارض معارضة تامة استخدام المرتزقة. بيد أن الأحداث التي وقعت في بلده دلت على أن من يطلقون على أنفسهم اسم المناضلين من أجل تقرير المصير قد استخدموا مرتزقة في بعض الأحيان، أظهروا من القسوة أمثلة لم يُسمع عنها من قبل؛ ولهذا السبب فإن مشروع القرار غير مناسب.

٤٨ - السيدة موروغيسان (الهند): قالت إن وفد بلادها يود، بصفتها أحد مقدمي مشروع القرار، أن يؤكد على أن أنشطة المرتزقة لا تقتصر على افريقيا وأمريكا اللاتينية.

مشروع القرار A/C.3/49/L.7/Rev.1

٤٩ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: اثيوبيا، الأردن، أرمينيا، اريتريا، أفغانستان، اكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، اندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية،

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سانت كيتس ونيفيس، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، العراق، عُمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، الكامرون، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون: إسرائيل، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتمتنعون: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، اسبانيا، استراليا، استونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، تركيا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فنلندا، فيجي، كازاخستان، كندا، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٥٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.7/Rev.1 بأغلبية ١٠١ صوت مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٤٩ عضواً عن التصويت.

البند ٩٥ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/49/L.9/Rev.1 و L.10/Rev.1 و L.11 و L.12)
مشروع القرار A/C.3/49/L.9/Rev.1

٥١ - الرئيس: دعا اللجنة الى مناقشة مشاريع القرارات A/C.3/49/L.9/Rev.1 بشأن السنة الدولية للشباب؛ و A/C.3/49/L.10/Rev.1 بشأن المعوقين؛ و A/C.3/49/L.11 بشأن الشباب و A/C.3/49/L.12 بشأن التعاونيات.

٥٢ - السيد سوتويو (اندونيسيا): تكلم بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار، فأعلن أن الاتحاد الروسي قد أصبح أيضاً من مقدمي مشروع القرار.

٥٣ - وقال إنه بعد إجراء مشاورات وبغية التوصل الى توافق في الآراء بشأن النص، ينبغي تنقيح الفقرة ٣ من مشروع القرار بالاستعاضة عن لفظة "أربع" بعبارة "عدداً يصل الى أربع" والاستعاضة عن عبارة

(السيد سوتويو، اندونيسيا)

"وأن تعتمد" بعبارة "وأن تنظر بغية الاعتماد في". وبناء على ذلك، تحذف لفظة "الأربع" الواردة في السطر الأول من الفقرة ٤. وأوصى، باسم حركة بلدان عدم الانحياز، باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٥٤ - السيد اكوارون (هولندا) والسيدة فنغ كوي (الصين) والسيد مينوفيس - تركويل (أندورا): أعلنوا أن وفودهم ترغب في الانضمام الى مقدمي مشروع القرار.

٥٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.9/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويا.

٥٦ - السيد ماتش (ألمانيا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، وأيده كل من السيدة فورويا (اليابان) والسيد كيول (الولايات المتحدة الأمريكية)، فقال إن الوفود المعنية قد انضمت الى توافق الآراء بشأن مشروع القرار لأنها تؤيد فكرة الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للشباب، وترحب بالتنقيحات التي أدخلت على النص. بيد أنه يتعين مناقشة مشروع برنامج العمل العالمي للشباب في لجنة التنمية الاجتماعية وفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولذا يعد حث الأمين العام على اتخاذ إجراءات معينة فيما يتعلق بتنفيذ برنامج لم يعتمد بعد سابقا لأوانه.

مشروع القرار A/C.3/49/L.10/Rev.1.

٥٧ - السيدة راميرو - لوبيز (الفلبين): تكلمت بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار، فأعلنت أن الاتحاد الروسي وأذربيجان واليونان قد أصبحوا أيضا من مقدمي مشروع القرار.

٥٨ - السيد مينوفيس - تريكويل (أندورا)، والسيدة لوبيز دا روزا (غينيا - بيساو) والسيد تيسيم (اثيوبيا): أعلنوا أن وفودهم ترغب أيضا في الانضمام الى مقدمي المشروع.

٥٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.10/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا.

مشروع القرار A/C.3/49/L.11.

٦٠ - السيد اكوارون (هولندا): تكلم بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار، فأعلن أن الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وأندورا، وسنغافورة، والفلبين، ونيكاراغوا قد أصبحوا أيضا من مقدمي مشروع القرار.

٦١ - السيدة فريتكليغيل (تركيا)، والسيدة لوبيز دا روزا (غينيا - بيساو) والسيدة انختسيسينغ (منغوليا)، والسيد بايس (مالطة) والسيد سوتويو (اندونيسيا)، والسيد فنتيغوت (الدانمرك) والسيد اوتويلو (نيجيريا) والسيد ديوب (السنغال) والسيد باليهاكارا (سري لانكا) والسيدة ي. أضمليش بناني (المغرب) قالوا إنهم يرغبون أيضا في الانضمام الى مقدمي المشروع.

٦٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.11.

مشروع القرار A/C.3/49/L.12.

٦٣ - الرئيس: قال إن الاتحاد الروسي، واستونيا، وإكوادور، وبابوا غينيا الجديدة، وبنن، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والسنگال، وغينيا - بيساو، والفلبين، وكينيا، ونيبال، ونيجيريا ونيكاراغوا قد طلبوا الانضمام الى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٦٤ - السيد ستريزك (بولندا) والسيدة موروغيسان (الهند) والسيد رز فاني (جمهورية إيران الإسلامية)، والسيد صديق (السودان)، والسيد زاكيو (موزامبيق) والسيد بوبالا (زامبيا) قالوا إنهم يرغبون أيضا في الانضمام الى مقدمي مشروع القرار.

٦٥ - السيدة انختسيسينغ (منغوليا): تكلمت بالنيابة عن مقدمي المشروع، فقالت إن تركمانستان، والجمهورية الدومينيكية، ورواندا أعربوا أيضا عن رغبتهم في الاشتراك في تقديم مشروع القرار. وأضافت أنه ينبغي إدخال التنقيحات التالية: يستعاض في الفقرة ٢ عن لفظة "تقرر" بعبارة "تدعو الحكومات والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة ذات الصلة، والمنظمات التعاونية الوطنية والدولية الى"، وفي الفقرة ٧ يستعاض عن عبارة "استمرار وزيادة الدعم المقدم من الأمم المتحدة" بعبارة "استمرار تقديم الدعم".

٦٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.12 بصيغته المنقحة شفويا.

٦٧ - الرئيس: اقترح أن تحيط اللجنة علما بتقريري اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الواردين في الوثيقتين A/49/24 و Add.1.

٦٨ - وقد تقرر ذلك.

٦٩ - الرئيس: قال إن اللجنة تكون بذلك قد اختتمت نظرها في البند ٩٥ من جدول الأعمال.

البند ٩٩ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية (تابع) (A/C.3/49/L.14)

مشروع القرار A/C.3/49/L.14.

٧٠ - السيد كاتسبرغ (السويد): تكلم بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار، فقال إن الاتحاد الروسي، وأندورا، والبرازيل، وبلجيكا، وبوروندي، وجمهورية مولدوفا، والرأس الأخضر، وغيانا، وغينيا - بيساو، وقبرص، وكندا، وكولومبيا، والنيجر، ونيوزيلندا قد طلبوا الانضمام الى قائمة مقدمي مشروع القرار A/C.3/49/L.14، المعنون "مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين". وشكر جميع الذين عملوا مع وفده في إعداد النص.

٧١ - السيد الديب (مصر) والسيد أديشي (بنن) والسيد بايس (مالطة): قالوا إنهم يرغبون أيضا في الانضمام الى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٧٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.14.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠